

تعميم

بأمر من معالي وزير العمل، يمنع منعاً باتاً المراجعة بأي معاملة، وأي توضيح يجب أن يُقدّم خطياً الى رئيس الدائرة المختصة الذي يدون رأيه، والمعطيات، والأدلة، ويرفعها الى معالي الوزير للنظر بها ضمن الأطر القانونية.

وزير العمل

مصطفى بيرم

٢ أيار ٢٠٢٣

